بصم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزاري رقم ۱۰۱۰ لسنة ۲۰۱۵

الوزيسر

بإضافة المجزر اليدوي الحكومي للحيوانات الكائن بجهة كفر سعد - مركز بنها - محافظة القليوبية للخير اليدوي الحكومي المرفق بالقرار الوزاري رقم ١٢٢٥ لسنه ٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الإطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدله له، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية، وعلى القرار الوزاري رقم ١٩٧ لسنه ١٩٨٦ بشأن ذبح الحيوانات وتجارة اللحوم،

وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠ بتحديد الأماكن التي لا يجوز خارجها ذبح أو سلخ الحيوانات المخصصة لحومها للاستهلاك العام،

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بإعادة المعاينة كل خمس سنوات لتحديد صلاحية المجزر للعمل، وعلى مذكرة الهيئة العامة للخدمات البيطرية السواردة رفق الكتاب السوارد بسرقم ١٩٣٧١ بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢.

قـــــرد

مادة ۱): يضاف المجزر اليدوي الحكومي للحيوانات الكائن بجهة كفر سعد - مركز بنها محافظة القليوبية برقم كودي (۱/۱۲۰۱۰۱۸۲) للكشف رقم (۱) المرفق بالقرار الوزاري رقم ۱۲۲۵ لسنه ۲۰۱۰ .

مادة ٢): يتم تشغيل المجزر تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية .

مادة ٣): يتم إعادة المعاينة وتحديد صلاحية المجزر للعمل كل خمس سنوات.

مادة ٤): ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في : ٩- /٩ /٢٠١٥.

وزير الزراعة واستصلاح الأراض*ي*

أ.د/عصام فايسد

يمؤد